

الأوراق المطلوبة لتسوية وضع بئر للأغراض الزراعية

- طلب يقدم من صاحب العلاقة مرفقاً به صورة عن الهوية الشخصية .
- وثيقة قيد عقاري وبيان مساحي ومخطط مساحي للعقار المراد الحفر فيه .
- كتاب صادر عن مديرية الزراعة والإصلاح الزراعية بالمحافظة يتضمن ورود البئر المراد تسوية وضعه بقوائم إحصاء الآبار المخالفة لعام 2001 .
- كتاب صادر عن المؤسسة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بالمحافظة يتضمن المسافة بين موقع الحفر وأقرب بئر عائد لها ويجب أن لا تقل عن /1000/ م باستثناء حوض الساحل حيث يجب أن تكون المسافة لا تقل عن /500/ م وفي حال كانت المسافة أقل من ذلك (ويجب ان لا تقل في كل الأحوال عن /300/ م) ينظم محضر مشترك بين مؤسسة مياه الشرب ومديرية الموارد المعنية يتضمن عدم تأثير البئر المراد تسوية وضعه على أقرب بئر عائد للمؤسسة .
- كتاب صادر عن البلدية المعنية يبين أن العقار المراد الحفر فيه يقع خارج المخطط التنظيمي وفي حال كان العقار داخل المخطط التنظيمي يجب بيان رأي البلدية الصريح حول منح الترخيص المطلوب .
- تعهد من صاحب العلاقة يتضمن التزامه بشروط الترخيص مصدق من الكاتب بالعدل أصولاً .
- محضر كشف فني صادر عن مديريةية الموارد المائية بالمحافظة .
- استمارة (طلب) رخصة الحفر تتضمن البيانات اللازمة (البيانات الشخصية لصاحب العلاقة- رقم العقار – المساحة المراد ريهـا- المقنن المائي المطلوب – العمق الحالي للبئر) مصدقة أصولاً من مدير الموارد
- الأوراق المطلوبة لتسوية أوضاع الآبار للأغراض (السياحية – الصناعية – التجارية – زراعية ذات أهمية اقتصادية مثل مداجن - مباقر) وفقاً لكتاب السيد الوزير رقم // تاريخ // 20/
- طلب يقدم من صاحب العلاقة مرفقاً به صورة عن الهوية الشخصية .
- وثيقة قيد عقاري وبيان مساحي ومخطط مساحي للعقار المراد الحفر فيه .
- كتاب صادر عن المؤسسة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بالمحافظة يتضمن المسافة بين موقع الحفر وأقرب بئر عائد لها ويجب أن لا تقل عن /1000/ م باستثناء حوض الساحل حيث يجب أن تكون المسافة لا تقل عن /500/ م وفي حال كانت المسافة أقل من ذلك (ويجب ان لا تقل في كل الأحوال عن /300/ م)

ينظم محضر مشترك بين مؤسسة مياه الشرب ومديرية الموارد المعنية يتضمن عدم تأثير البئر المراد تسوية وضعه على أقرب بئر عائد للمؤسسة .

- كتاب صادر عن البلدية المعنية يبين أن العقار المراد الحفر فيه يقع خارج المخطط التنظيمي وفي حال كان العقار داخل المخطط التنظيمي يجب بيان رأي البلدية الصريح حول منح الترخيص المطلوب .
- كتاب توسط من الجهة صاحبة القرار في ترخيص المنشأة .
- قرار ترخيص المنشأة .

- وثيقة احتياج مائي صادرة عن مكتب هندسي متخصص ومصدقة من الجهة المختصة.
- تعهد من صاحب العلاقة يتضمن التزامه بشروط الترخيص مصدق من الكاتب بالعدل أصولاً .
- محضر كشف فني صادر عن مديرية الموارد المائية بالمحافظة يتضمن أن المنشأة قائمة ومستثمرة .
- استمارة (طلب) رخصة الحفر تتضمن البيانات اللازمة (البيانات الشخصية لصاحب العلاقة- رقم العقار -المقنن المائي المطلوب – العمق الحالي للبنى) مصدقة أصولاً من مدير الموارد .